Distr.: General 31 August 2005



الدورة التاسعة والخمسون البند ١٢٣ من حدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٢ حزيران/يونيه ٥٠٠٥

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/59/532/Add.1)

9 < / ٢ < جمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الجزء الرابع عشر من قرارها ٢٣٣/٤٩ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

وإذ تشير أيضا إلى مقررها ٥٠٠/٥٠ المؤرخ ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بشأن تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوحستيات في برينديزي، إيطاليا، وإلى قراراتها ومقرراتها اللاحقة في هذا الصدد والتي كان آخرها القرار ٢٩٧/٥٨ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٩٢/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ بشأن إنساء مخزون النشر الاستراتيجي، وإلى قراريها اللاحقين ٢٥/٥٧ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ بشأن حالة تنفيذ مخزون النشر الاستراتيجي،

وقد نظرت في تقريري الأمين العام عن تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوحستيات (١) وعن تنفيذ مخزون النشر الاستراتيجي، بما في ذلك كفالة أداء الآليات القائمة لمهامها ومنح عقود المشتريات (٢)، وفي تقريري اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذوي الصلة (٣)،

وإذ تكرر التأكيد على أهمية وضع قائمة دقيقة بالأصول،

١ - تلاحظ مع التقدير التسهيلات التي وفرها حكومة إيطاليا لقاعدة الأمم
 المتحدة للوجستيات في برينديزي؛

[.]A/59/691 9 A/59/681 (\)

[.]A/59/701 (Y)

[.] Add.2 و A/59/736 (۳)

- ٢ تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (٤)، وتطلب إلى الأمين العام كفالة تنفيذها بالكامل؛
- ٣ تحيط علما بمقترح الأمين العام توسيع قاعدة اللوجستيات، وتطلب إلى الأمين العام أن يدرج في عرض الميزانية للفترة ٢٠٠٦ ٢٠٠٧ معلومات تفصيلية عن الآثار المالية والقانونية المترتبة على التوسيع إضافة إلى المنافع التي قد تنشأ عنه؛
- ٤ تشجع الأمين العام على ضمان مشاركة إدارة عمليات حفظ السلام
 بالأمانة العامة بشكل فعلي في المفاوضات بين برنامج الأغذية العالمي وحكومة إيطاليا بشأن
 تخليها عن قاعدة سان فيتو؟
- تطلب إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ التام للأحكام ذات الصلة من قرار الجمعية العامة ٢٩٦/٥٩ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥؟
- 7 تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يجري مزيدا من التحليل للطريقة التي يمكن هما استخدام قاعدة اللوحستيات على أفضل وجه لتوفير حدمات في محال تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات وغير ذلك من الخدمات على نحو يتسم بالكفاءة والاقتصاد، وذلك لصالح عملاء حفظ السلام بالأمم المتحدة ومقرها؟
- ٧ تكرر تأكيد الحاجة إلى القيام، على سبيل الأولوية، بتنفيذ معيار فعال لإدارة الموجودات، ولا سيما فيما يتعلق بعمليات حفظ السلام التي تشمل قيمة عالية من الموجودات؛

مخزون النشر الاستراتيجي

- ٨ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ مخزون النشر الاستراتيجي، بما في ذلك كفالة أداء الآليات القائمة لمهامها ومنح عقود المشتريات (٢)؛
- 9 تحيط علما أيضا بأوجه النقص في المعدات المملوكة للوحدات الخاصة بالقوات الملحقة بتشكيلات مختلفة عن تشكيلاتها الأصلية، وتطلب إلى الأمين العام استعراض الخيارات المتعلقة بإلحاق الوحدات بتشكيلات مختلفة عن تشكيلاتها الأصلية على نحو فعال، وتقديم توصيات بهذا الشأن؛

[.]A/59/736/Add.2 (ξ)

• ١٠ - توافق على استعمال الوفورات الناجمة عن تصفية التزامات الفترات السابقة والرصيد غير المنفق من مخزون النشر الاستراتيجي لتغطية الخسائر المتعلقة بصرف العملات وتجديد المخزون؟

١١ - توافق أيضاعلى إدراج تحديد مخزون النشر الاستراتيجي في سلطة الالتزام
 المذكورة في الفقرة ١ من الجزء الرابع من قرار الجمعية العامة ٢٣٣/٤٩ ألف؟

۱۲ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذ السياسات والإحراءات القائمة المتعلقة بمراقبة المخزون وإعداد قوائمه وتجديده، فيما يتعلق بالنشر الاستراتيجي؛

تقرير الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤

 $7 - \frac{7}{2}$ علم المتعرب الأمين العام عن الأداء المالي لقاعدة الأمم المتحدة للوحستيات للفترة من 1 تموز/يوليه $7 \cdot 1 + \frac{1}{2}$ إلى $7 \cdot 1 + \frac{1}{2}$ المنابق المتعربة الأمين العام المتعربة المتعربة

تقديرات الميزانية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦

15 - توافق على تقديرات التكاليف لقاعدة الأمم المتحدة للوحستيات التي تبلغ ٣٠٠٥ ١٣ دولار من دولارات الولايات المتحدة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦؟

تمويل تقديرات الميزانية

١٥ - تقرر أن تمول الاحتياجات اللازمة لقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ كما يلي:

- (أ) يستخدم الرصيد غير المرتبط بـه وغيره من الإيرادات التي يبلغ مجموعها ٢٠٠٤ ٢ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ لتوفير الموارد اللازمة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦؟
- (ب) يقسم الرصيد البالغ ١٠٠ ٢٩ ،٧٢ ولار تناسبيا فيما بين ميزانيات عمليات حفظ السلام العاملة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦؛
- (ج) تخصم من الرصيد المشار إليه في الفقرة الفرعية (ب) أعلاه الإيرادات التقديرية الصافية الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين البالغة ٢٠٠٠ ٢ ولار والتي تتكون من مبلغ ٢٠٠٥ ٢ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥ إلى

3

[.]A/59/681 (°)

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، والزيادة البالغة ٢٠٠١ دولار فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، على أن تقسم تناسبيا فيما بين ميزانيات فرادى عمليات حفظ السلام العاملة؛

17 - تقرر أيضا أن تنظر في دورتها الستين في مسألة تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا.

الجلسة العامة ٤٠٠٤ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٥